



جَمْعِيَّةُ الْبِرِّ بِثَجَرٍ

Al-Bir Association in Thajer

لأُحَة صر ف المساعدا

مسففا جمعا البر بثر

لائحة صرف المساعدات لمستفيدي جمعية البر بمركز ثجر

ضوابط صرف المساعدات للمستفيدين :

تقدم الجمعية خدماتها : للفقراء والمساكين والارامل والمطلقات والمهجورات والايتام

صرف الاعانة النقدية :

- ١- استحقاق الحالة من خلال تقرير الباحث الاجتماعي .
- ٢- عدم قدرة رب الأسرة على العمل وإثبات ذلك من خلال التقارير الطبية
- ٣- لا يزيد مبلغ صرف الاعانة النقدية الشهرية عن ١٠٠٠ ريال ولمدة لا تزيد عن ستة أشهر يتم بعدها رفع تقرير عن الحالة .
- ٤- الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :
 - أ- فئة المستفيد تكون (أ).
 - ب- عدد افراد الاسرة .
 - ت- توفر ميزانية للمشروع .

صرف الاجهزة الكهربائية :

١. استحقاق الحالة من خلال تقرير الباحث الاجتماعي .
٢. عمر الاجهزة الكهربائية ٤ سنوات لا يتم الصرف خلالها للمستفيد نفس الجهاز إلا بتقرير معتمد من مركز صيانة بتلف الجهاز نتيجة خلل خارج عن الارادة .
٣. الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :
 - فئة المستفيد .
 - عدد افراد الاسرة .
 - تكرار الصرف (يصرف اولاً لمن لم يسبق له الصرف أو بعد تجاوز العمر الافتراضي للجهاز) .
 - توفر ميزانية للمشروع .

ضوابط صرف السلة الغذائية :

١- الأولوية تكون حسب الضوابط التالية :

١. فئة المستفيد .
٢. عدد افراد الاسرة.
٣. توفر ميزانية للمشروع .

ضوابط صرف الاثاث :

- ١- استحقاق الحالة من خلال تقرير الباحث الاجتماعي .
- ٢- الأولوية تكون حسب الضوابط التالية :
 - أ- فئة المستفيد (أ) و (ب) .
 - ب- عدد أفراد الاسرة .
 - ت- تكرار الصرف (يصرف اولاً لمن لم يسبق له الصرف) .
 - ث- توفر ميزانية للمشروع .

ضوابط تقديم المساعدات الطارئة :

١ . الفواتير:

- أ- أن يكون من المستفيدين من الجمعية فئة (أ) و(ب) وغير مسجل في الضمان الاجتماعي .
- ب- أن لا تكون متأخرة لأكثر من شهر.
- ت- أن يكون السداد مرة واحدة في السنة.
- ث- أن لا يزيد المبلغ عن خمسمائة ريال.
- ج- توفر ميزانية للمشروع .

٢ . الحريق والسيول :

- أ- تقديم المعونة العاجلة التي تتطلبها الحالة
- ب- أن يكون من المستفيدين من الجمعية.
- ت- قرار لجنة البحث باستحقاق الدعم
- ث- أن لا يتجاوز مبلغ الإعانة (٥,٠٠٠) ريال.
- ج- توفر ميزانية للمشروع .

ضوابط دعم الزواج الأول :

- أ- أن يكون من أبناء المستفيدين من الجمعية.
- ب- ان يكون مقيم بمركز ثجر أو مركز المحمدية لأكثر من خمس سنوات .
- ت- أن يكون الزواج الأول .
- ث- ثبوت عدم استطاعة والده تزويجه .
- ج- ان يكون على رأس العمل ولا يزيد راتبه عن ٣٠٠٠ ريال
- ح- لم يسبق له الحصول على الدعم من أي جهة أخرى .
- خ- توفر ميزانية للمشروع .

ضوابط دعم العلاج :

- أ- أن يكون من المستفيدين من الجمعية
- ب- مخاطبة المستشفى وإحضار تقرير طبي بالحالة أن تكون حالة المريض من الحالات التي لا يمكن علاجها من قبل المراكز الصحية أو المستشفيات داخل منطقة نجران .
- ت- يلزم ان يكون التقرير الطبي موضح به خطورة تأخر الحالة وما يترتب على ذلك من ضرر على صحة المستفيد .
- ث- أن لا يتجاوز قيمة العلاج ٦٠٠٠ ريال .
- ج- توفر ميزانية للمشروع .

ضوابط بناء المساكن :

- أ- أن يكون من المستفيدين من الجمعية فئة (أ) و (ب) .
 - ب- الأسرة وجميع افرادها المسجلين يقيمون في الموقع منذ أكثر من خمس سنوات.
 - ت- لا يكون أحد افراد الأسرة موظف يزيد دخله عن ٤٠٠٠ ريال
 - ث- لم يسبق للأسرة أو أحد افرادها الحصول على قرض من صندوق التنمية العقارية أو بنك التسليف.
 - ج- لا يوجد على كفالة احد افراد العائلة عمالة اجنبية بقصد التجارة.
 - ح- تتكون الأسرة من أربعة أفراد على الاقل.
 - خ- لا يوجد قريب ممن تلزمه النفقة شرعا يستطيع تأمين السكن.
 - د- عدم وجود مسكن للأسرة.
 - ذ- اثبات ملكية الارض و عدم ممانعة الجيران.
 - ر- قرار لجنة البحث.
 - ز- توفر ميزانية للمشروع.
 - س- الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :
١. فئة المستفيد .
 ٢. عدد افراد الأسرة.

ضوابط ترميم المساكن :

- أ- أن يكون من المستفيدين من الجمعية. فئة أ و ب .
- ب- الأسرة وجميع افرادها المسجلين يقيمون في الموقع منذ أكثر من خمس سنوات.
- ت- لم يسبق للأسرة أو احد افرادها الحصول على قرض من صندوق التنمية العقارية أو بنك التسليف .
- ث- لا يوجد على كفالة احد افراد الأسرة عمالة اجنبية بقصد التجارة.
- ج- تتكون الأسرة من أربعة أفراد على الاقل .
- ح- لا يوجد قريب ممن تلزمه النفقة شرعا يستطيع تأمين السكن.
- خ- عدم وجود مسكن لائق
- د- قرار لجنة البحث .
- ذ- توفر ميزانية للمشروع .
- ر- لم يسبق ان قدمت له هذه الخدمة أو مضى عشر سنوات على تقديم الخدمة له .
- ش- الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :
 ١. فئة المستفيد .
 ٢. عدد افراد الأسرة.

ضوابط دعم حج الفريضة :

- أ- أن يكون سعودي الجنسية
- ب- مقيما في منطقة نجران نطاق مركز ثجر أو مركز المحمدية لأكثر من ثلاث سنوات
- ت- من المستفيدين من خدمات الجمعية
- ث- من أهل السنة والجماعة
- ج- السن ٤٥ سنة فما فوق
- ح- لم يسبق له الحج
- خ- وجود ميزانية للمشروع
- د- الأولوية تكون حسب الضوابط التالية :
- ٤. فئة المستفيد .
- ٥. عمر المستفيد.

ضوابط عامة :

١. استلام الطلب على أي خدمه لا يعني قبوله .
٢. لا يتم استقبال الطلب إلا بعد اكتمال جميع المستندات .
٣. لا يتم استقبال الطلب إلا من صاحبه ، عدا الايتام والمرضى والعجزة ويتطلب وجود وكالة شرعية .
٤. الجمعية غير ملزمة بإعادة أوراق المتقدم في حالة عدم قبوله .



١- الفئات المستفيدة من خدمات الجمعية

م	البيان
١	الأسر الفقيرة.
٢	الأيتام .
٣	الأرامل.
٤	المطلقات.
٥	الشباب العاطل عن العمل .
٦	الشباب المقبل علي الزواج .
٧	الفتيات .
٨	أصحاب الهمم (المعاقين).
٩	المرضي.
١٠	أسر السجناء.

المدير التنفيذي لجمعية البر بمركز ثجر

أ / مهدي مسفر أحمد العجمي





٢- شروط استحقاق المستفيد من الخدمات

م	البيان
١	أن يكون المتقدم سعودي الجنسية أو مقيم يحمل رخصة إقامة .
٢	أن لا يقل سن المتقدم عن ٣٠ سنة (ويستثنى العاجز عن العمل بموجب تقرير طبي يوضح مدي عجزه وكذلك المقيم).
٣	أن يكون المتقدم لديه أسرة (ويستثنى المعاق و الأرامل و المطلقات والمهجرات والمحتاج بلا عائل) .
٤	أن يكون المتقدم يسكن داخل حدود نطاق خدمات الجمعية.
٥	أن يكون مقيماً في منطقة نجران مركز ثجر أو مركز المحمية لأكثر من ثلاث سنوات.
٦	ألا يكون المتقدم مسجل في جهة أخرى .
٧	تجاوز الحد الأدنى من النقاط في ضوابط القبول والتصنيف مرفق (١).
٨	أن لا يتجاوز استحقاق كل فرد من أفراد أسرة المتقدم مبلغ (٥٠٠) ريال شهرياً ، وذلك بعد خصم (٣٠٠٠) ريال مصروفات عامة من أصل دخل المتقدم.
٩	موافقة لجنة شؤون المستفيدين علي قبول أو رفض طلب المتقدم .
١٠	استحقاق الحالة من خلال تقرير الباحث الاجتماعي .

مرفق (١)

النقاط		فئة الأسرة
إلى	من	
١٠٠	٦٦	فئة أ
٤٠	٦٥	فئة ب
من (٣٩) فأقل		فئة ج

المدير التنفيذي لجمعية البر بمركز ثجر

أ / مهدي مسفر أحمد العجمي



٣- الخدمات المقدمة للمستفيدين وشروط استحقاق على كل فئة

م	البيان
١	صرف المساعدات النقدية للمستفيدين .
٢	صرف السلال الغذائية علي مدار العام.
٣	كفالة الأيتام المقيمين بنطاق الجمعية .
٤	تنفيذ برنامج ترميم مساكن المحتاجين سنوياً.
٥	صرف مساعدات كسوة الشتاء سنوياً للمستفيدين .
٦	صرف مساعدات كسوة العيدين سنوياً للمستفيدين.
٧	تنفيذ البرامج التوعوية لتوجيه الشباب .
٨	تنفيذ البرامج و تدريب وتأهيل المطلقات والأرامل ومساعداتهم.
٩	تنفيذ برامج الحج و العمرة لشيوخ و الشباب الغير قادرين ولم يتم الحج أو العمرة من قبل.
١٠	صرف مساعدات نقدية للكوارث الطارئة .
١١	صرف مساعدات عينية طارئة حسب الحاجة .

المدير التنفيذي لجمعية البر بمركز ثجر

أ / مهدي مسفر أحمد العجمي





محضر اجتماع مجلس إدارة جمعية البر بمركز ثجر رقم { ٢٠٢٥ / ٠٢ }

اليوم الأحد بتاريخ : ٢٠٢٥/٠٢/٠٩ م

بحمد الله وتوفيقه تم انعقاد الاجتماع اليوم الأحد ٢٠٢٥/٠٢/٠٩ م وبدأ الاجتماع في تمام الساعة ٦ مساءً واستمر لمدة ساعتين حتى الساعة ٨ مساءً بحضور السادة أعضاء مجلس الإدارة لمناقشة الموضوعات التي جاءت في جدول أعمال هذه الجلسة ، وهي كما يلي

- ١- تشكيل اللجان المؤقتة .
- ٢- مناقشة برامج الجمعية التي تعتزم تنفيذها لعام ٢٠٢٥ م .
- ٣- مناقشة تقرير المراجع الداخلي عن تحديث لائحة شؤون المستفيدين .
- ٤- مناقشة كل من اللوائح الآتية : لائحة صرف المساعدات للمستفيدين - لائحة الصلاحيات الادارية -لائحة الصلاحيات المالية -لائحة شؤون المستفيدين - لائحة صلاحيات مجلس الادارة- لائحة المشتريات-لائحة الموارد البشرية -لائحة السياسات المالية .
- ٥- مناقشة كل السياسات الآتية : سياسة خصوصية البيانات -سياسة الاحتفاظ بالوثائق-سياسة جمع التبرعات -سياسة تعارض المصالح -سياسة إدارة المتطوعين -سياسة تنظيم العلاقات مع المستفيدين -سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات -سياسة الوقاية من عمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الارهاب- سياسة تحديد وفهم مخاطر الارهاب -سياسة الاستثمار -سياسة تقييم المخاطر المتأصلة والكامنة - نظام الرقابة الداخلي.
- ٦- مناقشة آلية و دليل و قائمة كل من : آلية قبول أعضاء الجمعية العمومية - آلية التأكد من استحقاق المستفيد للخدمة - دليل السياسات والاجراءات المالية والمحاسبية - الدليل التعريفي لمجلس الادارة - دليل مؤشرات واجراءات عمليات غسيل الأموال وتمويل الارهاب - قائمة السياسات والاجراءات عند الاشتباه في أن الأموال لها علاقة بغسيل الأموال - قائمة السياسات والاجراءات المتعلقة لمكافحة جرائم الارهاب وتمويله- قائمة بصلاحيات
- ٧- المجلس ومدة التفويض -محتوى تقارير المتابعة والاشراف-تقارير البرامج التوعوية للعاملين في الجمعية .



جَمْعِيَّةُ الْبِرِّ بِتَجَر
Al-Bir Association in Thajer

ترخيص رقم (٨٩٠)

المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي
National Center for
Non – Profit Sector



الرقم :
التاريخ : / /
المشروعات :

ـ التوصيات والقرارات :

أولاً : اعتماد تشكيل اللجان المؤقتة

ثانياً : اعتماد برامج الجمعية التي تعتمدها تنفيذها لعام ٢٠٢٥ م .

ثالثاً : اعتماد تقرير المراجع الداخلي عن تحديث لائحة شؤون المستفيدين .

رابعاً : تم اعتماد كل من اللوائح الآتية : لائحة صرف المساعدات للمستفيدين - لائحة الصلاحيات الادارية -لائحة الصلاحيات المالية -لائحة شؤون المستفيدين - لائحة صلاحيات مجلس الادارة- لائحة المشتريات-لائحة الموارد البشرية -لائحة السياسات المالية .

خامساً : تم اعتماد كل السياسات الآتية : سياسة خصوصية البيانات -سياسة الاحتفاظ بالوثائق- سياسة جمع التبرعات -سياسة تعارض المصالح -سياسة إدارة المتطوعين -سياسة تنظيم العلاقات مع المستفيدين -سياسة الابلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات -سياسة الوقاية من عمليات غسيل الاموال وجرائم تمويل الارهاب- سياسة تحديد وفهم مخاطر الارهاب -سياسة الاستثمار - سياسة تقييم المخاطر المتأصلة والكامنة - نظام الرقابة الداخلي.

سادساً : تم اعتماد آلية ودليل وقائمة كل من : آلية قبول أعضاء الجمعية العمومية - آلية التأكد من استحقاق المستفيد للخدمة - دليل السياسات والاجراءات المالية والمحاسبية - الدليل التعريفي لمجلس الادارة - دليل مؤشرات واجراءات عمليات غسيل الاموال وتمويل الارهاب - قائمة السياسات والاجراءات عند الاشتباه في أن الاموال لها علاقة بغسيل الاموال - قائمة السياسات والاجراءات المتعلقة لمكافحة جرائم الارهاب وتمويله - قائمة بصلاحيات.



جَمْعِيَّةُ الْبِرِّ بِتَجَر
Al-Bir Association in Thajer

ترخيص رقم (٨٩٠)

المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي
National Center for
Non – Profit Sector



الرقم :
التاريخ : / /
المشروعات :

اعتماد مجلس الإدارة لقرارات وتوصيات الاجتماع بتاريخ اليوم الاحد الموافق : ٠٩ / ٠٢ / ٢٠٢٥ م

م	الاسم	صفته	التوقيع
١	عايض محمد عايض عبدالوهاب	رئيس المجلس	
٢	ظافر مهدي حمد اليامي	نائب الرئيس	
٣	عايض مهدي حمد اليامي	عضو	
٤	ظافر فلاح عبد الله اليامي	عضو	
٥	عبد الله سابر مشيب الشهري	عضو	

المدير التنفيذي لجمعية البر بمرکز تاجر

مهدي مسفر أحمد العجمي

محرر الاجتماع

(الختم)

